

قرار رقم (٢٩١) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨ / ٦ / ٣

### رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال والأنظمة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لها ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والآدوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/١/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات السمسرة في الأوراق المالية ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٩٧) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨١ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

### قرر

**المادة الأولى :** الموافقة على تغيير نشاط فرع شركة نعيم للوساطة في الأوراق المالية من تسويف إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن في الدور الثالث على العقار رقم ١٨٢ تنظيم شارع الجيش شارع السكة الحديد الفرنساوي بدائرة قسم ثان المنصورة - الدقهلية والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .

**المادة الثانية :** يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه



رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية



محمد مصطفى موسى